دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان: مصطلح "التورية" بين الفقه والبلاغة
المصدر: مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية
الناشر: مركز البحث وتطوير الموارد البشرية - رماح
المؤلف الرئيسي: شادلي، مليكة
المجلد/العدد: مج2, ع20
محكمة: نعم
التاريخ الميلادي: 2019
الشهر: نوفمبر
الصفحات: 143 - 171
رقم MD: 1007590
نوع المحتوى: بحوث ومقالات
اللغة: Arabic
قواعد المعلومات: EduSearch, HumanIndex
مواضيع: التورية، الفقه الإسلامي، البلاغة العربية
رابط: http://search.mandumah.com/Record/1007590

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

مصطلـــح " التّوريـــة " بين الفقــه و البــلاغــة

الطالبــة شـــادلـــي مليكـــة
جامعة أبي بكر بلقايد . تلمسان .
chadlimalika13000@gmail.com

تاريخ الإيداع: 2019/10/28 م تاريخ التحكيم: 2019/11/03م تاريخ القبول: 2019/11/04م

الملخـــص:

تهدف هذه الدّراسة إلى تحديد مفهوم " **التّورية** " في اصطلاح الفقهاء ، ثم في اصطلاح البلاغيين ، لنصل إلى إبراز أبعاد هذا المصطلح بين العلمين ، من حيث التّداخل في طبيعة الموضوع ، و التّمايز في طبيعة المنهج و المقاصد ، و الغايات المتوخاة في كلّ اختصاص. و منه نخلص إلى أنّ الفقهاء الأصوليين قدّ أمدّوا البلاغة العربية بعناصر النّماء و التّطور ، حين اجتهدوا في إبراز المعاني القرآنية ، و لم يغفلوا اللّطائف البلاغية التي تضفي جمالية على المعنى.

الكلمات المفتاحية : التّورية ، الفقه ، البلاغة ، التّأثير .

The term "pun" between jurisprudence and rhetoric

Student: Chadli Malika
University of Abi Bakr Belkaid - Tlemcen
Chadlimalika13000@gmail.com

Summary :

This study aims to define the concept of "pun" in the term jurists, and then in the term rhetoric, to reach to highlight the dimensions of this term between the two flags, in terms of overlapping in the nature of the subject, and differentiation in the nature of the curriculum and purposes, and the objectives envisaged in each discipline. We conclude that the fundamentalist jurists have provided Arabic rhetoric with the elements of development and development, when they worked hard to highlight the Qur'anic meanings, and did not overlook the rhetorical sects that give aesthetic to the meaning.

.Keywords: pun, jurisprudence, rhetoric, influence

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

1. أصل التّورية في اللّغة :

هي السّتر والخفاء ، وهي مصدر من الفعل ورّى .

قال الله . عزّ وجلّ . : ﴿ **فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ** ﴾ [المائدة:31] . جاء في تفسير **الواحدي** (468هـ) : ﴿**ليُرِيَهُ كَيْفَ يُواري سوءَةَ أخِيهِ**﴾ يستر (الواحدي، 1995، ص317).

وقال . جلّ جلاله . : ﴿ **يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ** ﴾ [الأعراف:26] . يقول **الطبري** في تفسير الآية: " **يُوَارِي** سَوْءَاتِكُمْ " أي يستر عوراتكم عن أعينكم (الطبري، 2001، ص119).

و في **المعاجم العربية** ، التّورية ضدّ التّصريح، وهي إخفاء المعنى المقصود. جاء في "**لسان العرب**" :"**ورّيت** الشيء ووارّيته :أخفيته ، وتوارى : استتر، وورّيت الخبر : جعلته ورائي وسترته و أظهرت غيره ... والتّورية: السّتر" (ابن منظور، ص389-390) وفي" **تهذيب اللّغة** ": التّورية السّتر، قال **أبو عبيدة**: "لا أراه إلاّ مأخوذا من وراء الإنسان، إذا قلت ورّيته، فإنّك جعلته وراء ظهرك بحيث لا يظهر" (الأزهري، 2001، 162)

وأمّا في" **الصّحاح** " فالتّورية هي التّعريض، قال **الجوهري** (393هـ):" التّعريض: خلاف التّصريح، يقال: عرضت لفلان وبفلان: إذا قلت قولا، وأنت تعنيه. ومنه المعاريض في الكلام ، وهي التّورية بالشّيء عن الشّيء " (الجوهري، 2523)

2 . في اصطلاح الفقهاء:

تسمّى **التّورية** في الفقه الإسلامي بالتّعريض، وهو ضدّ الكشف والتّصريح، ويعني إيهام السّامع معنى قريب غير مقصود، وإخفاء المعنى المراد، بغرض بلوغ غاية أو قضاء مصلحة أو دفع ضّرر.

يرى **الشافعي** (204هـ) أنّ التّعريض كثير وواسع في كلام العرب، وجائز عند أهل العلم وقد ذكره في كتابه "**الأم**" باب" التّعريض بالخطبة"، حيث قال:" وهو تعريض الرّجل للمرأة بما يدلّها به على

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

إرادة خطبتها بغير تصريح" (الشافعي، 2001، ص 410) ، كأن يقول : لعلّ الله أن يرزقك بعلا صالحا. فالشافعي وإن لم يصرّح بمفهوم التّعريض، لكنّه استعمله بما يدلّ على معناه كما جاء في **الصّحاح** وهو التّورية بشيء عن شيء .

ويشير **ابن الجوزي** (597هـ) إلى جماليات هذا الأسلوب ومدى تأثيره على المتلقي فيقول : " فتبلغ إرادتها بوجه هو ألطف من الكشف وأحسن من التّصريح " (ابن الجوزي، 2002، ص932). فالتّعريض عنده أسلوب ليّن ، يتميّز بالبراعة في الوصول إلى المقصد ، وليس فيه جفاء ، وله تأثيره الخاص على المخاطب . ويضيف في موضع آخر:" لهم كلام يتكلّمون به إذا خشوا من شيء يدرؤون به عن أنفسهم " (ابن الجوزي، 2002، ص932) ، يقصد التّورية ، ويلجأ إليها لدفع وتجاوز أمر مكروه .

ويعرّفها **النووي** (676هـ) . وهو أحد أبرز فقهاء الشافعية . في **"الأذكار"** بقوله :" واعلم أنّ التّورية والتّعريض معناهما : أن تطلق لفظا هو ظاهر في معنى ، وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللّفظ ، لكنّه خلاف ظاهره ، وهذا ضرب من التّغرير والخداع " (النووي، 2001، ص661) فالتّورية عنده لفظ يحتمل معنيين ، ظاهر غير مقصود ، وخفي مقصود ، وهو أسلوب يستعمل فيه المتكلّم الحيلة والمغالطة المعنوية لبلوغ غايته . ومثال ذلك : " لم يكن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يريد غزوة إلاّ ورّى بغيرها " (النووي، 2001، 391).

و سبب ذلك الوهم الذي يقع فيه السّامع عند **ابن تيمية** (728هـ) هو كون اللّفظ مشتركا بين حقيقتين لغويتين ، أو عرفيتين ، أو شرعيتين ، وإمّا لكون دلالة الحال تقتضيه ، وإمّا لقرينة حالية أو مقالية يضمّها اللّفظ (ابن تيمية، 2013، ص977).

وأمّا تعريف **ابن قيم الجوزية** (751هـ) للتّورية بقوله: " وهو أن يعلّق المتكلّم لفظة من الكلام بمعنى ثمّ يرّدها بعينها ، ويعلّقها بمعنى آخر" (الجوزية، 1909، ص139). فيتّسم بالغموض وعدم الوضوح ويقصد أن يوقع المتكلّم المخاطَب في اعتقاد ما لم يرده بكلامه، وهذا التّجهيل قد تكون مصلحته أرجح من مفسدته. وهو في القرآن العظيم كثير، من ذلك قوله تعالى:" **وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمنَ**

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ " [الأنعام:124] " أي حتّى تأتينا الملائكة من الله بالرّسالة ،كما تأتي إلى الرّسل.

وفي كتابه**"إغاثة اللهفان"** يحدّد أنّ ثراء اللّغة ، وما أودعها الله تعالى من الحكم والأسرار وقضية الاشتراك اللّفظي الّتي عني بها الفقهاء ، هي الّتي تسمح بهذا النّوع من الأساليب فيقول :" فهو لم يخرج بتعريضه عن حدود الكلام ، فإنّ الكلام فيه الحقيقة والمجاز، والعام والخاص والمطلق والمقيّد ، والمفرد والمشترك ، والمتباين والمترادف." (الجوزية، ص814) ولعلّ هذا الأمر يعلّل سبب اعتبار التّعريض نوع من أنواع الكناية في بداية عهد البحث اللّغوي .

والتّورية عند **المقري** (770ه) لا تخرج عمّا ذهب إليه أهل الفقه ، وهي عنده أن تطلق لفظا ظاهرا في معنى ، وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللّفظ ، لكنّه خلاف ظاهره (المقري، 1904، ص 252).

و حدّها عند شيخ الإسلام **ابن حجر العسقلاني** (852ه) لا يختلف عن تعريف **الجوهري** يقول:" والمعاريض جمع معراض من التّعريض بالقول، وهو التّورية بالشيء عن الشيء" (العسقلاني، ص 594) . أي هناك مورّى عنه ومورّى به .

وإذا ما عدنا إلى المعاجم الفقهية الحديثة والموسوعات الإسلامية، نجد مفهوم التّورية أكثر دقة وتوضيحا، جاء في **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**: هي كلام ذو وجهين، من صدق وكذب وظاهر وباطن (عبد المنعم). هنا إشارة إلى احتمال اللّفظ لمعنيين ، أحدهما قريب ظاهر ، فيه كذب جائز أو تحايل أو مغالطة لإيهام السّامع ، وهو غير مراد ، والثّاني خفي باطن ، وفيه صدق ، وهو المقصود . وفي " **التّوقيف** " : "ما يفهم به السّامع مراد المتكلّم من غير تصريح" (المناوي و القنوي، 1989، ص185، ص157).

وجاء في **"معجم لغة الفقهاء"**:" التّورية من ورّى ، إرادة المتكلّم بكلامه أمرا خفيّا غير الظاهر منه " (جي و قنيبي، 1988، ص115). وفي "**الموسوعة الإسلامية** " :" التّورية هي أن يطلق لفظ له

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد منهما لقرينة خفية ، فكأنّ المعنى القريب ساتر للمعنى البعيد المراد وكانت القرينة خفيّة شحذا للخيال ، وإثارة للتأمل ، تتجاوز المعنى القريب إلى البعيد " (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 2003، ص434) ولا يخرج هذا التّعريف عمّا ذهب إليه البلاغيون في تعريفهم للتورية .

والتّعريض في الفقه كما يكون بالقول يكون بالفعل ، ومثال ذلك أن يستطرد المبارز بين يدي خصمه ليظنّ هزيمته، ثمّ يعطف عليه. وقد يكون بالقول والفعل معا ، كما قال سليمان . عليه السلام . : " ائتوني بالسّكين أشقّه بينكما " (ابن الجوزي ، إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، ص815)

وتجدر بنا الإشارة إلى أنّ هناك من يجعل التّورية أخصّ من التّعريض (وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، ص248) ، لأنّ فائدتها تراد من اللّفظ ، بينما التّعريض أعمّ لأنّه قد يفهم المراد منه من السّياق والقرائن ، أو اللّفظ.

3 . حكم التّورية في الفقه الإسلامي :

يرى الفقهاء أنّه يحسن بنا معرفة التّورية والتّفقه بأحكامها ، لأنّ الحاجة إليها ممّا تعمّ به البلوى وفيها مندوحة عن الكذب(ينظر الهوامش) ، ومعنى ذلك أنّ في المعاريض من الاتّساع ما يغني عن الكذب.

ويبيّن **النووي** أحكام التّورية ، فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعيّة راجحة على خداع المخاطب ، أو دعت إليه حاجة لا مندوحة عنها إلاّ بالكذب ، فلا بأس بالتّعريض ، فإن لم تدع إليه مصلحة ولا حاجة : فهو مكروه وليس بحرام ، فإن توصّل به إلى أخذ باطل أو دفع حقّ ، فيصير حينئذ حراما (النووي، 2001، ص661). ويقرّ بذلك شيخ الإسلام **ابن تيمية** في " **الاختيارات** " بقوله : "وقد يكون واجبا إذا تضمّن دفع ضرر أو مستحب كتورية الغازي (ابن تيمية، 2013، ص997).". وأمّا استعمالها في مفسدة من إبطال الحق أو تحصيل الباطل ، فلا تجوز (ابن تيمية، 2013، ص563).

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

فالمعاريض تباح عند الحاجة، وفيما يخلص من الظّلم، أو يحصّل الحق ، وتكره من غير حاجة يقول **ابن مفلح المقدسي** (763هـ):" المعاريض لا تُذّمُ إذا احتيج إليها "(المقدسي، 1999، ص43) ولا ينبغي أن يكثر منها بحيث تكون ديدنا له (عادة ودأب) . وإباحة المعاريض في بعض المواقف دليل على مرونة التّشريع الإسلامي ، وعلى يسر هذا الدّين وسماحته .

ويفرّق **ابن القيم** . بنوع من التّعجب والإنكار . بين التّورية الجائزة لرفع الحرج ، والتّخلص من الكذب ، والحيلة الّتي يقصد بها أمر محرّم ، وهي وسيلة باطلة ، يقول في ذلك : "وأمّا استدلالكم بالمعاريض على جواز الحيّل ، فما أبطله من استدلال ! فأين المعاريض الّتي يتخلّص بها الإنسان من الظّلم والكذب من الحيل الّتي يُسْقط بها ما فرض الله تعالى، ويستحلّ بها ما حرّم الله ؟" (الجوزية، ص812) فالمعرِّض قاصد لدفع الشّر ، والمحتال بالباطل قاصد لدفع الحق .

والظّابط في بيان مشروعية المعاريض وعدمها : أنّ كلّ ما حرّم بيانه ، فالتّعريض فيه جائز ، وكلّ ما وجب بيانه ، فالتّعريض فيه حرام ، لأنّه كتمان وتدليس (السرخسي،1989، ص212).

كما تجوز التّورية إذا قصد بها المزاح والفكاهة ، وليس في شيء منها يمين ، كقول الرّسول . صلّى الله عليه وسلّم . :" لا تدخل الجنة عجوز" (الترمذي، 1988، ص113) ، ولمن استحمله :" إنّا حاملوك على ولد النّاقة " (الترمذي، 1988، ص112) ، وقوله لرجل حر :" من يشتري العبد " (الترمذي، 1988،ص113) وغير ذلك ، فهذا من التّأويل والمعاريض .

وقد نبّه الفقهاء إلى أنّه لا يجب للمسلم استخدام التّورية إلاّ في حالات الحرج البالغ ، وذلك لأمور منها:

. أنّ الإكثار منها يؤدي إلى الوقوع في الكذب .

. فقدان الإخوان الثّقة بكلام بعضهم البعض ، بسبب الشّك في مصداقية المتحدّث أو كذبه

. أنّ المستمع إذا اطّلع على حقيقة الأمر المخالف لظاهر كلام المورّي ، ولم يدرك تورية المتكلّم ، يكون المورّي عنده كذّابا ، وهذا مخالف لاستبراء العرض المأمور به شرعا .

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

. أنّه سبيل لدخول العجب في نفس صاحب التّورية لإحساسه بقدرته على استغفال الآخرين

.

وقد أورد **البخاري** (206هـ) أمثلة عن التّورية في صحيحه " **باب المعاريض مندوحة عن الكذب** " ، ومن ذلك ، قول إسحاق : سمعت أنسا : مات ابن لأبي طلحة ، فقال : كيف الغلام ؟ قالت أم سُليم : هدأت نفسه ، وأرجو أن يكون قد استراح . وظنّ أنّها صادقة (البخاري، 2002، ص1549) ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة ، إلاّ ورّى بغيرها (العوايشة، 2008، ص73).

وقد ذكر **ابن القيم الجوزية** معاريض النّبي ﷺ صلى الله عليه وسلم . ومزاحه في " **إغاثة اللهفان**" (الجوزية، ص812) ، و ما جاء في " **سنن أبي داود** " عن عائشة . رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ :" إذا أحدث أحدكم في صلاته ، فليأخذ بأنفه ثمّ لينصرف" (أبو داود،2009، ص331) ، أي إذا أحدث الرّجل في صلاة الجماعة ، عليه أن يأخذ بأنفه ، فيضع يده عليه ثمّ يخرج ليخيّل أنّه مرعوف (والرّعاف النّزيف من الأنف) ، وليس هذا من الكذب ، بل من المعاريض بالفعل ، ورُخِّص له في ذلك لئلا يسوّل له الشّيطان عدم المضي استحياء من النّاس. فهذه من التّورية الجائزة والإيهام المحمود رفعا للحرج عنه .

وبعد ، فالتّورية في نظر الفقهاء أسلوب أجازه الإسلام لتجنّب الكذب الّذي حرّمه الله ورسوله ﷺ . وإذا تضمّنت استباحة الحرام ، أو إسقاط الواجبات وإبطال الحقوق ، وكتمان ما يجب إظهاره من شهادة ، أو قرار، أو علم ، أو نصيحة مسلم ، فهي محرّمة قطعا .

ولا يخلو بحثهم في التّورية من الإشارة إلى جمالياتها ، بأنّها أسلوب ليّن ، ليس فيه جفاء وله تأثير على المتلقي ، وهي من باب البراعة اللّغوية في بلوغ الغاية والمقصد .

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

4 . التّورية في اصطلاح البلاغيين :

التّورية في اصطلاح رجال البديع: هي أن يذكر المتكلّم لفظا مفردا له معنيان ، قريب ظاهر غير مراد ، وبعيد خفي هو المراد . ونحن نجد لها أكثر من تعريف لدى المتأخرين ، ولكن هذه التّعريفات ، وإن اختلفت لفظا فإنّها تتفق معنى .

ولا تخرج جميعها في مضمونها عن مضمون التّعريف السّابق الذي اصطلح عليه جمهور البديعيين .

أراد **الجاحظ** (255هـ) بالتّورية التّغطية واستعمال الحيلة كما ذكر في كتابه الحيوان (الجاحظ، 1965، ص280) ، ولم يحدّد مفهومها سوى بقوله " التّورية بشيء عن شيء " ، وهو يعني بذلك إيهام السّامع بمعنى ظاهر وإخفاء المعنى المقصود عن طريق تغطية المعنى والتّحايل والخداع.

ولعلّ أوّل من ذكر المصطلح هو **ابن رشيق القيرواني (463هـ)** ، وجعلها نوعا من أنواع الإشارة ، ويكنّى بها عن معنى معيّن ، ولكنّ مفهومها غير محدد ، يقول في ذلك :" وأمّا التّورية في أشعار العرب فإنّما هي كناية : بشجرة أو شاة أو ناقة ، أو مهرة ، أو ما شاكل ذلك " (القيرواني، 1981، ص311) ويستشهد بقول **عنترة العبسي**: (ابن شداد، ص213)

يَا شَاةَ مَا قَنَصٍ لِمَنْ حَلَّتْ لَهُ * حرَمَتْ عَلَيَّ وَلَيْتَهَا لَمْ تَحْرُمِ**

وإنّما ذكر امرأة أبيه ، وكان يهواها ، فلذلك حرّمها على نفسه .

وكقول **المسيب بن علس** : (المسيب، 2003، ص73)

دَعَا شَجَرَالأَرْضِ دَاعِيهِمُ * لِيَنْصُرَهُ السِّدْرُ وَ الأَثْأَبُ**

فكنّى بالشّجر عن النّاس ، وهم يقولون في الكلام المنثور: جاء فلان بالشّوك والشّجر ، إذا جاء بجيش عظيم (القيرواني، ص191)

ويبدو أنّ مصطلح التّورية لم يكن مستقرا ومتداولا حتّى زمن صاحب العمدة (الحمداني، 1992، ص131) ، والدّليل على ذلك أنّه لم يلق عناية من الأقدمين ، فلم يذكره إلاّ الجاحظ ، وذكره جاء عابرا ، وحتّى صاحب العمدة لم يقف عنده كثيرا .

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

وفي تعريفها يقول **ابن منقذ** (584هـ):" هي أن تكون الكلمة بمعنيين ، فتريد أحدهما ، فتورّي عنه بالآخر " (أسامة بن المنقذ، ص20) مثل قول أبي تمام : (التبريزي، 1994، ص299)

قَمَرا أَلْقَتْ جَوَاهِرُهُ * فِي فُؤَادِي جَوْهَرَ الحُزَنِ**

أراد جوهر المتكلمين لا جوهر الملوك .

وأقرب من ذلك تعريف **ابن أبي الأصبع المصري** (654هـ) :" التّورية تسمّى "التّوجيه" وهي أن تكون الكلمة تحتمل معنيين ، فيستعمل المتكلم أحد احتماليها ، ويهمل الآخر ، ومراده ما أهمله لا ما استعمله " (ابن أبي الأصبع، 1963، ص268) . ولم يذكر نوعا من أنواعها مع أنّ كتابه ما وضع له في هذا الفن نظير .

وأمّا **السكاكي** (626هـ) ، وعلى غرار معاصريه المتأثرين بالمدرسة الكلامية ، يخلو حديثه عن التّورية من التّحليل الذي يبهر القارئ ، فالبلاغة عنده تحولت إلى علم طغت فيه القواعد على روح البيان وومضاته التي تمتّع النّفس ، ولا عجب في ذلك ، فقد كان همّه أن يقنّن البلاغة ويقعّدها كسائر العلوم الأخرى . ولكنّه كان أوّل من نظر في المحسنات البديعية ، وقسّمها إلى محسنات معنوية ، وأخرى لفظية (عتيق، ص276).

وقد سمّى التّورية بالإيهام ، ولم يذكر أنواعها ، واكتفى بتعريفها ، وهي عنده :" أن يكون للّفظ استعمالان قريب وبعيد ، فيذكر لإيهام القريب في الحال إلى أن يظهر أنّ المراد به البعيد " (السكاكي، 1987، ص327). فالمتكلّم يوقع السّامع في وهم أو تخيّل أو تصوّر أو اعتقاد لا أساس له عن طريق لفظ ظاهر، إلى أن يستدل في كلامه بقرينة حالية عن المراد وهو المعنى البعيد .

وأمّا ابن الأثير(606 هـ) في مقالته الثانية ، فقد تكلّم عن المغالطة المعنوية (ابن الأثير، ص76) ، وأخضعها لذوقه الأدبي ، واعتبرها من أحلى ما استعمل من الكلام و ألطفه لما فيه من التّورية ، وحقيقته أن يذكر معنى من المعاني ، له مثل في شيء آخر، وجعلها قسمين :

الأوّل : يقع في الألفاظ المشتركة ، ومن ذلك قول **المتنبي** : (الواحدي، ص544)

يُغَادِرُ كُلَّ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهِ * وَلَبَّتْهُ لِثَعْلَبِهِ وِجَارُ**

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

فالثّعلب حيوان والوجار اسم بيته ، والثّعلب أيضا هو طرف سنان الرمح ، فلمّا اتفق الاسمان بين الثّعلبين ، حسن ذكر الوجار في طرف السّنان ، وهذا نقل المعنى من مثل إلى مثله .

و**الثّاني** : وهو النّقيض ، ولا يتهيأ استعماله كثيرا ، ومثال ذلك قول أحدهم :

وَمَا أَشْيَاءُ تَشْرِيهَا بِمَالٍ * فَإِنْ نَفَقَتْ فَأَكْسَدُ مَا تَكُونُ**

وموضع المناقضة ههنا في قوله إنّها إذا نفقت كسدت ، فجاء بالشّيء ونقيضه ، وذلك من المغالطة الحسنة .

واختار **الخطيب القزويني** (739هـ) تسمية "التّورية" ، وعرّفها بقوله: " ومن البديع التّورية ، وتسمّى الإيهام أيضا ، وهي أن يطلق لفظ له معنيان: قريب، وبعيد ، ويراد به البعيد منهما" (القزويني، 2002، ص266). وهي ضربان مجردة ومرشحة ، ولم يزد على هذا القدر شيئا.

وفي الانتقال من المعنى القريب إلى المعنى البعيد إثارة للذهن، يوضّح ذلك **أحمد الهاشمي** فيقول :"ودلالة اللّفظ على المعنى القريب ظاهرة ، وأمّا البعيد ، فدلالة اللّفظ عليه خفية ، فيتوهم السّامع أنّه يريد المعنى القريب ، وهو إنّما يريد المعنى البعيد بقرينة تشير إليه ، ولا تظهره وتستره عن غير المتيقظ الفطن (الهاشمي، ص300) ، كقوله تعالى :﴿ **وَهُوَ الَّذي يَتَوَفَاكُمْ باللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بالنَّهَار**﴾ [الأنفال:60] . أراد بقوله (جرحتم) معناه البعيد ، وهو ارتكاب الذّنوب ، ولأجل هذا سميّت التّورية "إبهاما وتخييلا ".

وعلى نهج الجاحظ ، قد أدرج **السجلماسي** (بعد 704هـ) التّورية في أنواع التّعمية دون أن يعرّفها في كتابه "المنزع البديع" (السجلماسي، 1980، ص268) .

والتّورية عند **العلوي** (745هـ) تشبه الكناية والتّعريض ، والمغالطة والأحاجي والألغاز فهذه الأمور كلّها مشتركة في كونها دالة على أمور بظاهرها ، و المراد معنى آخر ، ويعرّفها بقوله : " كلّ ما يفهم منه معنى لا يدلّ عليه ظاهر لفظه ، ويكون مفهوما عند اللّفظ به " (العلوي، 1914، ص62) أي ستر الشيء ، والكناية عنه ، وإيهام المخاطب أنّه يريد غيره .

ومن معاصريه ، نجد صاحب النقد المتّزن **صفي الدين الصفدي** (764هـ) الّذي اهتمّ بتحديد ماهية التّورية (الصفدي، ص75) تحديدا دقيقا، والتّفريق بينها وبين الإيهام والتّوجيه والتّخييل ،

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

وأيٌّ من الأسماء أنسب إليها؟ (الصفدي، ص66) ، وتبيين أقسامها مع الشّرح والاستدلال والاستشهاد لذلك على أنّها لا تخرج عن معنى السّتر والكشف ،كيف ما تقلبت ،. ويؤكد على أنّ هذا الأسلوب لا يتمّ إلاّ من جزءين يكون أحدهما معناه في التّورية ، والحسن في الكلام مستورا ، إلى أن يجيء الآخر ، فيظهر ما كان خافيا .

وتقي الدين بن حجة الحموي (837هـ) أكثر رجال البديع المتأخرين اهتماما بالتّورية يرى أنّ هذه التّسمية أولى بها لأنّها مصدر ورّيت الخبر، ولم يخرج في تعريفها عمّا ذكره أهل البلاغة ، إلاّ أنّه أشار إلى المعنيين اللّذين يحتملهما اللّفظ ، فقد يكونان حقيقيان ، أو حقيقة ومجاز (الحموي، 1895، ص6) ويستشهد لذلك من الشّعر، وينعته مرّة بلطائف القول ، ومرّة بالاختراعات اللّطيفة ، ومرّة بـ**النّكت البلاغية البديعة** (زعطوط، 2016) يقول فيها **الزمخشري** :" لا ترى بابا في البيان أدق ولا ألطف من التّورية ، ولا أنفع ، ولا أعون على تعاطي تأويل المتشابهات في كلام الله ورسوله منها (الحموي،2005 ،ص185).

ومن المتأخرين أيضا نجد **الميداني** (1425هـ) يشرح التّورية بشكل أكثر دقة وتحديد بالإشارة إلى مناسبة الكلام ، والقرينة الدّالة على المعنى المراد بعد التّأمل وإعمال الفكر ، يقول في حدّها : هي أن يذكر المتكلّم لفظا مفردا له معنيان ، على سبيل الحقيقة ، أو على سبيل الحقيقة والمجاز ، أحدهما ظاهر قريب يتبادر إلى الذّهن ، وهو غير مراد ، والآخر بعيد ، فيه نوع خفاءٍ ويناسب المقام ، وهو المعنى المراد ، لكن يورّى عنه بالمعنى القريب ، ليسبق الذّهن إليه ، ويتوهمه قبل التّأمل ، وبعد التّأمل يتنبّه المتلقي ، فيدرك المعنى الآخر المراد (الميداني، 1997، ص374)

وقد ذكر **المدني** (1120هـ) في كتابه " **أنوار الربيع** " تنبيهين هما : (المدني، 1968، ص14) و(العكاوي،1996،ص446)+

الأوّل : الفرق بين اللّفظ الّذي تتهيأ به التّورية واللّفظ الّذي تترشح به ، واللّفظ الّذي تتبيّن به أنّ الأوّل لو لم يذكر لما تهيّأت التّورية أصلا ، والثّاني والثّالث إنّما هما مقويّان للتورية ، ولو لم يذكر لكانت التّورية موجودة، غير أنّ الثّاني من لوازم المعنى القريب المورّى به، والثّالث يكون من لوازم المعنى البعيد المورّى عنه .

الثّاني : ليس كلّ لفظ مشترك يتصور فيه التّورية ، بل لابدّ من اشتهار معانيه ، وتداولها على الألسنة .

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

5 . نشـأة التّوريـة:

إذا تتبعنا نشأة هذا النّوع من البديع المعنوي ، فإنّنا نجد المتقدمين من الأدباء لم يحفلوا كثيرا بالتّورية ، ولم يعنوا بها ، وما جاء منها كان عفويا من غير قصد . ويقال أنّ المتنبي هو أوّل من التفت إليها واستخدمها في شعره على نحو ظاهر، وجلا ظلمة أشكالها بقوله: (الواحدي، ص640)

بِرَغْمِ شَبِيبٍ فَارَقَ السَّيْفُ كَفَّهُ * وَكَانَا عَلَى العِلاَّتِ يَصْطَحِبَانِ**

كَأَنَّ رِقَابَ النَّاسِ قَالَتْ لسَيْفِـهِ * رَفِيقُكَ قَيْسِـيٌّ وَأَنْتَ يَمَانِـيٌّ**

فهو يقول : إنّ كف شبيب وسيفه متنافران لا يجتمعان ، لأنّ شبيبا كان قيسيّا ، والسّيف يقال له يماني ، فورّى به عن الرّجل المنسوب إلى اليمن ، ومعلوم ما بين القيسيين واليمانيين من التّنافر (مطلوب، 2006، ص380-381).

ولكنّ التّحقيق يظهر أنّ شعراء البديع في العصر العباسي الأوّل والثّاني من أمثال أبي نواس ومسلم بن الوليد وأبي تمام والبحتري قد سبقوه إليها .

ثمّ أخذ الاهتمام بها يزداد شيئا فشيئا ابتداء من عصر **المتنبي** حتّى وصلت إلى عصر **القاضي الفاضل** (596هـ)، الذي يعدّ أوّل من فتح باب التّورية لأهل عصره ومن بعدهم بما أودع منها في نظمه ونثره ، وتوسع في استعمالها . ومن ثمّ جاراه فيها شعراء مصر والشّام ، وشغفوا بها وأصبحت سمة في أشعارهم ، وقد أشار الحموي إلى ذلك بقوله :" لأنّ هذا النّوع ـ أعني التّورية ـ ما تنبّه لمحاسنه إلاّ من تأخّر من حذّاق الشّعراء وأعيان الكتاب " (الحموي،2005 ص184) وهي عنده أعلى فنون الأدب و أعلاها رتبة ، لا تتأتى إلاّ للفحول .

وقد أدى الإعجاب بها ، والمبالغة في استعمالها ، والإكثار منها ، والتّكلف فيها إلى إفساد الكثير من أدب المتأخرين ، وإحالته إلى رياضة ذهنية وحيل لفظية . حيث انصرف الأدباء إلى الصّناعة اللّفظية ، متوهمين بأنّها ضرورة لتزيينه وتجميله. (عتيق، علم البديع، ص132) ولكنّها في الحقيقة ستر لعجزهم عن توليد المعاني بسبب تسلّط الخمول على الأذهان .

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

6. أقسـام التّوريــة :

والتّورية أربعة أنواع (الصفدي، ص 75-81): التّورية المبينة ، والتّورية المجردة ، والتّورية المرشحة والتّورية المهيأة .

التّورية المبيّنة :

وهي ما ذكر فيها لازم المورّى عنه قبل لفظ التّورية أو بعده ، وهي قسمان :

الأوّل : هو ما ذكر لازمه من قبل ،كقول البحتري :

ووراء تسدية الوشاح مليّة * بالحسن تملح في القلوب وتعذُبُ**

فكلمة "تملح" تحتمل أن تكون من الملوحة ، وهو المعنى القريب المورّى به ، وتحتمل أن تكون من الملاحة ، وهو المعنى البعيد المورّى عنه ، وقد تقدّم من لوازمه على جهة التّبيين " مليّة الحسن " .

الثّاني : هو الّذي يذكر فيه لازم المورّى عنه بعد لفظ التّورية ،كقول ابن سناء الملك : (ابن سناء الملك، 1969، ص430)

أمَا والله لَوْلا خَوْفُ سُخْطِكْ * لَهَـانَ عَلَـيَّ أَمْـرُ رَهْطِـكْ**

مَلَكْتَ الخَافِقِينَ فَتِهْتَ عَجَبًا * وَلَيْسَ هُمَا سِوى قَلْبِي وَقِرْطِكْ**

يحتمل "الخافقين" أن يريد ملك المشرق والمغرب ، وهو المعنى القريب المورّى به ويحتمل أن يريد قلبه وقرط محبوبته ، وهو المعنى البعيد المورّى عنه ، وهو المراد ، فإنّ الشّاعر صرّح بعد "الخافقين" بذكر القلب والقرط (الحموي، ص353) و(المدني، 1969،ص10)

التّورية المجردة :

وهي الّتي لم يذكر فيها لازم من لوازم المورّى به ، وهو المعنى القريب ، ولا من لوازم المورّى عنه ، وهو المعنى البعيد . ومثاله قوله تعالى :" **الرَّحْمَن عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى**" [طه:5] . ولم يذكر من لوازم ذلك شيء ، فالتّورية مجردة (المقري، ص119) و(القزويني،1904،ص360)

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

التّورية المرشحة :

وهي الّتي يذكر فيها لازم المورّى به ، وسمّيت بذلك لتقويتها بذكر لازم المورّى به ، وقد يذكر اللازم قبل لفظ التّورية وتارة بعده ، ومثال ذلك قوله ـ عزّ وجلّ ـ :" **وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاها بِأَيْدٍ**" [الذاريات: 47] . فإنّ قوله (بأيد) يحتمل الجارحة ، وهو المعنى القريب المورّى به ، وقد ذكر من لوازمه على جهة التّرشيح "البنيان" ، ويحتمل القوة وعظمة الخالق ، وهذا المعنى البعيد المورّى عنه ، وهو المراد ، فإنّ الله تعالى منزّه عن المعنى الأوّل (القزويني، 1904، ص362) و(بن عربشاه، ص195).

التّورية المهيأة :

وهي الّتي لا تقع فيها التّورية ، ولا تتهيأ إلاّ باللّفظ الّذي قبلها أو باللّفظ الّذي بعدها ، أو تكون في لفظين، لولا كلّ منهما لما تهيأت التّورية في الآخر . كقول الشّاعر :

لَقَضَيْتُ نَحْبًا فِي جَنَابِكَ خِدْمَةً * لأكونَ مَنْدُوبًا قَضَى مَفْرُوضًا**

فالمندوب يحتمل أن يكون أحد الأحكام الشّرعية، وهو المعنى القريب المورّى به، ويحتمل الميّت الّذي يُبْكَى عليه، وهو المعنى البعيد المورّى عنه (الحموي، ص353)

7 . جماليات التّورية وسرّ تأثيرها على المتلقي:

يتحقق جمال التّورية إذا كانت استجابة لموقف يستلزمها ، وكانت غير متكلفة ، ويكمن حسنها في :

أ. تمكين المتكلم من إخفاء المعاني التي يخشى التّصريح بها مع التزام الصّدق ، وخير مثال لذلك ما جاء في السّيرة أنّ رجلا سأل أبا بكر الصّديق ، وهو في طريق هجرته مع الرّسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ : من معك ؟ فأجاب أبو بكر : هاد يهديني السّبيل ، ففهم الرّجل أنّه أراد هادي الطّريق ، بينما قصد أبو بكر بكلمة (هاد) الّذي يهديه إلى دين الله ، ويدلّه على السّبيل القويم في العقيدة والسّلوك (البخاري، 2002، ص960). فالتّورية أعانت أبا بكر في إخفاء حقيقة رسول الله مع التزامه الصّدق .

ب . إدراك المعنى البعيد بعد طول تأمل وإطالة النّظر له وقعه في النّفوس وأثره الحسن ممّا يحقق إمتاع السّامع والتّأثير فيه، حينما يكشف بالتّأمل بأنّ ما فهمه هو مجرد معنى قريب ، وأنّ وراءه معنى بعيد يزيد به الكلام جمالا ، ومثال ذلك قول **بدر الدين الذّهبي** (الحموي، ص265):

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

يَا عَاذِلِي فِيهِ قُلْ لِي * إِذَا بَدَا كَيْفَ أَسْلُو؟**

يَمُــرُّ بِي كُـلَّ وَقْتٍ * وَكُلَّمَا مَرَّ يَحْلُــو**

فكلمة "مرّ" لها معنيان، أحدهما (المرارة) ، وهو المعنى القريب الذي يتبادر إلى الذّهن بسبب التّمهيد له بقرينة (يحلو)، والثاني (المرور) بدليل قوله (يمرّ بي كلّ وقت)، وهذا هو المعنى الّذي قصده الشّاعر بعد أن احتال في إخفائه .

ج ـ الإعانة على التّندر والسّخرية والتّهكم ، قال أبو حسين الجزار (الحموي، ص211):

كَيْفَ لاَ أَشْكُرُ الجِزَارَةَ مَا عِشْـ * ـتُ حِفَاظًـا وَأَهْجُـرُ الآدَابَـا؟**

وَ بِمَـا صَارَتْ الكِـلاَبُ تُرْجِيـ * ـنِي وَبالشِّعْرِ كُنْتُ أَرْجُو الكِلاَبَا**

فمعنى "الكلاب" القريب الحيوانات المعروفة ، والمعنى البعيد لئام النّاس على سبيل المجاز، فهو يسخر من تهافت النّاس عليه بعد أن اشتغل بالجزارة .

د ـ إثارة الفكر و الشّعور بإحداث حركة ذهنية بارعة من خلال انتقال الذّهن من المعنى القريب إلى المعنى البعيد ،كقول **سراج الدّين الورّاق** (الحموي، ص203) :

أَصُونُ أَدِيمَ وَجْهِي عنْ أُنَاسٍ * لِقَاءُ المَوْتِ عِنْدَهُمْ الأَديبُ**

وَرَبُّ الشّعْرِ عِنْدَهُـمْ بَغِيضٌ * وَلَوْ وَافَى بِهِ لَهُمْ حَبِيبُ**

فكلمة (حبيب) لها معنيان : أحدهما المحبوب ، وهو المعنى القريب الّذي يتبادر إلى الذّهن بسبب التّمهيد له بكلمة (بغيض) ، والثّاني اسم أبي تمام الشّاعر، وهو حبيب بن أوس ، وهذا المعنى بعيد ، ويتحدّد بالرّجوع إلى مناسبة القصيدة ،وقد أراده الشّاعر، ولكنّه ستره في ظلّ المعنى القريب لغرض إثارة الشّعور ، وإظهار البراعة في الانتقال من معنى إلى آخر .

ممّا سبق، **فالتّورية** من جماليات اللّغة العربية ، وهي فن برع فيه شعراء مصر والشّام في القرن السّابع والثّامن من الهجرة ،وأتوا فيه بالعجيب الرّائع الّذي يدلّ على صفاء الطّبع والقدرة على اللّعب بأساليب الكلام . والمتأمل في هذا النّوع من أنواع البديع يُدرك البراعة اللّفظية للمتكلم ، إذ استطاع أن يستخدم لفظا واحدا ، يفهم منه معنيان ، لكلّ معنى ما يؤيّده في النّص ، وهذا **تفنّن في الكلام واتّساع**

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

ينبئ عن مقدرة وبراعة وتلطّف ، و**الغاية** منه إثارة الذّهن وإشغاله بالبحث والتّأمل ، وإمتاع الفكر ، واستغلال لثراء اللّغة في دلالات الألفاظ وتصريفها .

8 . أبعاد دلالة مصطلح " التّورية " بين العلمين :

تكمن نقاط التّداخل بين البلاغة العربية وأصول الفقه الإسلامي في طبيعة الموضوعات الموحدة ، بينما تتجلى نقاط التّمايز بينها في طبيعة المنهج والمقاصد ، والغايات المتوخاة في كلّ اختصاص.

أ . **التّشابه في الشّكل** :

إنّ اللّغة العربية غنيّة بالمعاني ، وبأساليب التّعبير والبيان ، وقد جعلت من الألفاظ وسيلة للوصول إلى المقاصد الإنسانية ، ومن ذلك أسلوب " **التّورية** ".

التّورية أو المعاريض في **الفقه** ضدّ التّصريح ، وهي أن تطلق لفظا هو ظاهر في معنى وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللّفظ ، لكنّه خلاف ظاهره بقرينة دالة ، وتعريف المحدثين لها لا يخرج عمّا ذهب إليه البلاغيون . والتّعريض في عرف الفقهاء أنواع ، فيكون بالقول أو بالفعل أو بهما معا .

ومن **النّاحية البلاغية** ، التّورية فن يدلّ على صفاء الطّبع والقدرة على اللّعب بأساليب الكلام . وهي أن يذكر المتكلّم لفظا مفردا له معنيان ، على سبيل الحقيقة ، أو على سبيل الحقيقة والمجاز ، أحدهما ظاهر قريب يتبادر إلى الذّهن ، وهو غير مراد ، والآخر بعيد وخفي ، ويناسب المقام ، وهو المعنى المراد ، لكن يورّى عنه بالمعنى القريب ، ليسبق الذّهن إليه ، ويتوهمه قبل التّأمل ، وبعد التّأمل يتنبّه المتلقي ، فيدرك المعنى الآخر المراد.

فمفهوم التّورية واحد عند **أهل الفقه وعلماء البلاغة** ، وقد توسّع الفقهاء فيها بحكم بحثهم في المسائل الفقهية ، واستنباطهم للأحكام الشّرعية ، فأمدّوا الدّرس البلاغي بفيضهم الزّاخر ولطائف ملاحظاتهم ، حتّى أنّهم أشاروا إلى جماليات هذا الأسلوب .

ب . **الاختلاف في المضمون** : ويتحدّد في نقطتين مهمتين :

1 . الاختلاف في المقصد والغايات :

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

من **النّاحية الفقهية** ، إذا ضعف فهم السّامع ، وقصر عن فهم دلالات الألفاظ ، أو في أنّ التّصريح ضرر على القائل ، أو تفويت مصلحة متحققة ، أو إيقاع ظلم عليه ، جاز له أن لا يصرّح بالكلام ، وله أن يعرّض به ، فجعلت معاريض الكلام سببا لوصول مراد المتكلّم إلى السّامع دون استخدام الكذب الّذي حرّمه الله ورسوله . وإذا تضمنت المعاريض استباحة الحرام ، أو إسقاط الواجبات وإبطال الحقوق ، وكتمان ما يجب إظهاره من شهادة ، أو قرار، أو علم ، أو نصيحة مسلم فهي محرمة قطعا .

فالظابط في بيان مشروعية المعاريض وعدمها : أنّ كلّ ما حرّم بيانه ، فالتّعريض فيه جائز وكلّ ما وجب بيانه ، فالتّعريض فيه حرام ، لأنّه كتمان وتدليس .

ومن النّاحية البلاغية ، يرى **الميداني** أنّه يحسن استخدام التّورية إلاّ إذا دعا داع بلاغي يقتضيه حال المتلقي ، وهذا الدّاعي ممّا يقصد لدى أذكياء البلغاء ، كإخفاء المراد عن العامة مع التزام الصّدق ، وإشعار الخاصة من طرف خفيّ ، وكالتّعبير عن المقصود بكلام يتأتّى معه الإنكار عند الحاجة إليه وكاختبار ذكاء المتلقي ، والتّأثير في نفسه (الميداني، 1997، ص374).

و توظّف التّورية لغرض التّحسين المعنوي للكلام ، وذلك بإثارة الفكر، و الشّعور بإحداث حركة ذهنية بارعة من خلال انتقال الذّهن من المعنى القريب إلى المعنى البعيد . كما تعين أحيانا على المزاح والدّعابة أو التّندر والسّخرية .

والمتأمل في هذا النّوع من أنواع البديع يُدرك البراعة اللّفظية للمتكلم ، إذ استطاع أن يستخدم لفظا واحدا ، يفهم منه معنيان ، لكلّ معنى ما يؤيّده في النّص ، وهذا تفنّن في الكلام ينبئ عن مقدرة وبراعة وتلطّف ، ويؤكد ذلك **العلوي** حين جعلها **إحدى طرق التّفنن في الكلام والاتساع فيه ، وتدلّ على تصرف بالغ وقوة على تصريف الألفاظ ، واقتدار على المعاني** (العلوي، 1914، ص62)

وأخيرا ، يظهر لنا أنّ كتب البلاغة العربية لم تسلط الأضواء على التّورية في مفهوم الفقهاء ومراتبها من حيث الحرام والحلال ، ومن حيث الضّرورة والاستغناء ، ومن يقرأ الشّواهد الحافلة في كتب البلاغة يعتقد أنّها زينة لفظية نشأت على يد المتقدمين من البلغاء الذين لم يحفلوا بها كثيرا . على عكس

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

الفقهاء قد توسعوا في أحكامها وأنواعها ، فهي تهمهم في باب التّكليف الشّرعي ، ومتّى تصحّ ؟ ، ولأنّ الحاجة إليها ممّا تعمّ البلوى، وفيها مندوحة عن الكذب .

ومع ذلك نجد للفقه وأحكامه تأثيرا على الغاية من التّورية عند البلاغيين عندما اشترطوا فيها أن تكون استجابة لموقف يستلزمها مع التزام الصّدق .

2 . الاختلاف في المنهج :

بحث الفقهاء في مشروعية التّورية من حيث الوجوب والجواز والتّحريم ، والفرق بينها وبين الكذب والتّحايل ، مع الاستدلال من القرآن الكريم والسّنة النّبوية ، وأخبار السّلف الصّالحين .

وأمّا البلاغيون ، فقد اهتدى **ابن رشيق القيرواني** إلى مصطلح **"التّورية"** (القيرواني، ص311) بعد **الجاحظ** ووضع له مفهوما غير محدّد ، وأشفعه بالأمثلة من الشّعر ، وقلّما عرض للشّواهد بالشّرح أو التّوضيح .

وفي القرن السّابع ، عُني **السكاكي** بتحديد المصطلح ، و وصفه وصفا علميّا (السكاكي ص327) و هذا النّوع من البلاغة العلمية لا يُراعى فيه التّسهيل بقدر ما يراعى فيه التّبصّر، و الوصول إلى الحقيقة فغلب على منهجه المنطق لا الذّوق الوجداني الأدبي والفني والنّفسي إلاّ ما ندر ، وقلة الشّواهد الأدبية و الافتقار إلى الشّرح و الإيضاح.

و أخضع **ابن الأثير** مصطلح "التّورية" لذوقه الأدبي ، مخالفا بذلك طريقة السكاكي ، جاء في **"المثل السائر"** : " واعلم أيّها النّاظر في كتابي أنّ مدار علم البيان على حاكم الذّوق السّليم الذي هو أنفع من ذوق التّعليم" (ابن الأثير، ص38).

وأمّا **القزويني** ، فنجده يدلي بأنّ مصنّف السكاكي من أعظم الكتب نفعا ، لكونها أحسنها ترتيبا ، وأتمّها تحريرا ، وأكثرها للأصول جمعا ، ولكن كان غير مصون عن الحشو والتّطويل والتّعقيد ، قابلا للاختصار ، مفتقرا إلى الإيضاح والتّجريد (القزويني، 1904، ص21). فوضع كتابه " **التّلخيص** " ، واعتمد في منهجه على تهذّيب المسائل و تحقيقها، و ترتيب المادة البلاغية و تنظيمها، و ايراد الشّواهد و شرحها، و تعريف المصطلحات بالتّعاريف الموجزة و التّعبير عنها بالأسلوب الواضح من غير تكلّف و لا تعقيد ، يقول في ذلك : " ألفتُ مختصرا يتضمّن ما في مفتاح العلوم من القواعد ، و يشتمل على ما

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

يحتاج إليه من الأمثلة و الشّواهد ، و لم آل جهدا في تحقيقه و تهذّيبه ، و رتّبته ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه ، ولم أبالغ في اختصار لفظه تقريبا لتعاطيه ، وطلبا لتسهيل فهمه على طلابه " (القزويني، 1904 ص22) ، وقد تناول **التّورية** بالتّعريف والشّرح والاستشهاد ، فكان منهجه هادف إلى التّيسير والتّبسيط ، وتقريب البلاغة إلى الدّارسين في ثوب مهذّب جديد.

و لا يكاد يخرج يحي بن حمزة **العلوي** عن هذا المنهج الّذي يستند على ثلاثة عناصر هي: تنظيم المادة البلاغية ، وتحديد مصطلحاتها بأسلوب جديد ، و ايراد الشّواهد و الأمثلة من النّصوص المتنوعة و تحليلها، وقد ذكر في مقدمة "الطراز" أنّه اعتمد التّسهيل والإيضاح والتّقريب والتّرتيب العجيب ، " لأنّ مباحث هذا العلم في غاية الدّقة ، وأسراره في نهاية الغموض ، فهو أحوج العلوم إلى الإيضاح والبيان " (العلوي، 1914، ص6) .

نخلص إلى أنّ منهج الفقهاء والبلاغيين في تناول مصطلح **"التّورية"** يختلف من+ نواح عدة ، فالفقهاء يركّزون على استنباط أحكامهم من حيث مشروعية التّورية ، مع الاستشهاد بالأدلة النّقلية والعقلية ، وأمّا أهل البلاغة فهم يعتمدون على ذوقهم الفنّي والتّحليل الأدبي الرّاقي في إبراز أثرها والنّظر إليها على أنّها وسيلة للتفنّن في الكلام ، وتقوية المعاني وتوضيحها وتجميلها.

ج . **أوجه التّداخل بين العلمين :**

من الأمور التي تجمع بين العلمين ، وتبيّن علاقة التأثير والتّأثر ، هو انتفاعهما من نفس المصادر، ونقصد بها القرآن الكريم والسّنة النّبوية والتّراث العربي شعرا ونثرا.

يعتبر **القرآن الكريم** لدى الفقهاء الدّليل الأوّل الّذي يستدلّ به على الأحكام الفقهية ، ومصدرا أساسيا لاستنباطها ، فهو يشتمل على الأحكام الاعتقادية و الأحكام الوجدانية الأخلاقية والأحكام العملية من عبادات ومعاملات . وهو عند البلاغيين كذلك مصدر الاستشهاد ، لأنّه نزل بلغة قريش أفصح لغات العرب ، وأعذبها بيانا ، وأغناها لفظا ، وأدقها تركيبا .

وتعدّ **السّنة النّبوية** ثاني المصادر النّقلية بعد القرآن الكريم ، اعتمدها الفقهاء في الاستشهاد واستنباط أحكامهم الفقهية ، وأمّا البلاغيون ، فقد استشهدوا بأحاديث النّبي . صلى الله عليه وسلم . ، وسيرة السّلف والأئمة الصّالحين في شروحاتهم و تفصيلاتهم البلاغية .

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

وأمّا **التّراث العربي** . شعرا ونثرا . فقد اعتمده البلغاء ، ومرجع ذلك تملك العرب لناصية القول ، وتفنّنهم في طرق التّعبير ، لأنّ العرب جيل من النّاس ، لم يزالوا موسومين بين الأمم بالبيان في الكلام ، و الفصاحة في المنطق ، و الذّلاقة في اللّسان ، و ينعتهم الشيخ البغدادي بأنّهم" أفهم من غيرهم ، لا يبارون قوة و لا ذكاء و إصابة حدس ، و حدّة ألمعية ، وصدق فراسة ، قد ابتكروا من الفصاحة أبلغها ، و من المعاني أغربها ، ومن الآداب أحسنها " (البغدادي،1314هـ ، ص38-40).

و بهذا ، **فالفقهاء الأصوليون قد أمدّوا البلاغة العربية بعناصر النّماء والتّطور**،لأنّهم اجتهدوا في إبراز المعاني القرآنية ، ولم يغفلوا اللّطائف البلاغية الّتي تضفي جمالية على المعنى ، وفي كلّ ، فأنّ **الأسبقية في النّشأة للمصطلح الفقهي هي المعلم الأساس في عملية التّأثير** .

الخـاتمـــــــــــة :

ممّا سبق ذكره نخلص إلى القول بأنّ **مفهوم التّورية واحد عند أهل الفقه وعلماء البلاغة** ، وهي تعني أن يستخدم المتكلّم لفظا واحدا ، يفهم منه معنيان ، لكلّ معنى ما يؤيّده في النّص ، وقد توسّع الفقهاء فيها بحكم بحثهم في المسائل الفقهية ، واستنباطهم للأحكام الشّرعية ، **فأمدّوا الدّرس البلاغي بفيضهم الزّاخر ولطائف ملاحظاتهم ، حتّى أنّهم أشاروا إلى جماليات هذا الأسلوب** . ويظهر لنا أنّ كتب البلاغة العربية لم تسلّط الأضواء على التّورية في مفهوم الفقهاء ومراتبها من حيث الحرام والحلال ، ومن حيث الضّرورة والاستغناء ، ومن يقرأ الشّواهد الحافلة في كتب البلاغة يعتقد أنّها زينة لفظية نشأت على يد المتقدمين من البلغاء الذين لم يحفلوا بها كثيرا ، وإن كان **الميداني** قد بيّن أنّه يحسن استخدام التّورية إلاّ إذا دعا داع بلاغي يقتضيه حال المتلقي ، وهذا الدّاعي ممّا يقصد لدى أذكياء البلغاء ، كإخفاء المراد عن العامة مع التزام الصّدق ، وإشعار الخاصة من طرف خفيّ ، وكالتّعبير عن المقصود بكلام يتأتّى معه الإنكار عند الحاجة إليه وكاختبار ذكاء المتلقي ، والتّأثير في نفسه . أمّا **الفقهاء فقد توسّعوا في أحكامها وأنواعها ، فهي تهمّهم في باب التّكليف الشّرعي** ، ومتّى تصحّ ؟ ، ولأنّ الحاجة إليها ممّا تعمّ

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

البلوى، وفيها مندوحة عن الكذب . ومع ذلك **نجد للفقه وأحكامه تأثيرا على الغاية من التّورية عند البلاغيين عندما اشترطوا فيها أن تكون استجابة لموقف يستلزمها مع التزام الصّدق** .

وأمّا عن منهج الفقهاء والبلاغيين في تناول مصطلح "**التّورية**" ، فهو يختلف من نواح عدة ، فالفقهاء يركّزون على استنباط أحكامهم من حيث مشروعية التّورية ، مع الاستشهاد بالأدلة النّقلية والعقلية ، وأمّا أهل البلاغة فهم يعتمدون على ذوقهم الفنّي والتّحليل الأدبي الرّاقي في إبراز أثرها والنّظر إليها على أنّها وسيلة للتفنّن في الكلام ، وتقوية المعاني وتوضيحها وتجميلها.

و من الأمور التي تجمع بين العلمين ، وتبيّن علاقة التأثير والتّأثر ، هو انتفاعهما من المصادر نفسها، ونقصد بها القرآن الكريم والسّنة النّبوية والتّراث العربي شعرا ونثرا .

و بهذا ، **فالفقهاء الأصوليون قد أمدّوا البلاغة العربية بعناصر النّماء والتّطور**،لأنّهم اجتهدوا في إبراز المعاني القرآنية ، ولم يغفلوا اللّطائف البلاغية الّتي تضفي جمالية على المعنى ، وفي كلّ ، فإنّ **الأسبقية في النّشأة للمصطلح الفقهي هي المعلم الأساس في عملية التّأثير** .

Conclusion

From the foregoing we conclude that the concept of the pun is one when the people of jurisprudence and scholars of rhetoric, which means that the speaker uses one word, understood two meanings, for every meaning of what is supported in the text, has expanded the scholars where the research in jurisprudential issues, and devise the provisions of the law, The rhetorical lesson with their abundant flux and the range of their observations, they even referred to the aesthetics of this technique. It appears to us that the Arabic rhetoric books did not shed light on the pun in the concept of jurists and their ranks in terms of haraam and halal, and in terms of necessity and dispensation. The field has shown that it improves the use of the pun unless it calls a rhetorical reason to be required by the recipient, and this reason, which is meant by the intelligentsia of rhetoric, such as concealing the meaning of the public with a commitment to truthfulness, and a special notice by a hidden party, and as an expression of what is meant to deny when needed and Kakht The recipient's intelligence bar, and influence

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

himself. The jurists have expanded in its provisions and types, it concerns them in the door of the mandate of Sharia, and when it is valid? And because the need for it is prevalent scourge, and Mndha from lying.

However, we find the jurisprudence and its provisions have an impact on the purpose of the pun when the rhetoric when they are required to be in response to a position necessitated with the obligation of truth.

As for the methodology of the jurists and rhetoric in dealing with the term "pun", it differs in many ways. However, it is a means of reflection in speech, and strengthen the meanings and clarify and beautify.

One of the things that combine the two science, and shows the relationship of influence and influence, is the use of the same sources, and we mean the Koran and the Sunnah and the Arab heritage poetry and prose. Thus, the fundamentalist jurists have provided Arabic rhetoric with the elements of development and development, because they worked hard to highlight the Qur'anic meanings, and did not overlook the rhetorical sects that give aesthetic to the meaning;

المصـــادر و المراجـع

* **القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.**

01. ابن أبي الأصبع، المصري. 1383هـ. 1963م. **تحرير التّحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن**. ط1. لجنة إحياء التراث الإسلامي. مصر.

02. ابن الأثير، ضياء الدين. **المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**. دار نهضة مصر. القاهرة.

03. ابن الأشعث، أبو داود سليمان. 1430هـ. 2009م. **سنن أبي داود**. دار الرسالة العالمية. دمشق.

04. ابن تيمية، 1435هـ. **الاختيارات الفقهية** . ط1. دار عالم الفوائد. مكة المكرمة.

05. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. 1423هـ. 2002م. زاد المسيّر في علم التفسير. ط1. دار ابن حزم. بيروت.

ISBN :978-9957-67-204-1 - ISSN (ISSN-L):2617-9857

06. ابن شداد، عنترة. **ديوان عنترة بن شداد**. المكتب الإسلامي. القاهرة.

07. ابن عربشاه، ابراهيم محمد الحنفي .**ابالأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم**. دار الكتب العلمية. بيروت.

08. ابن منظور. لسان العرب. دار صادر. بيروت.

09. ابن منقد، أسامة. **البديع في نقد الشّعر**. وزارة الثقافة. الجمهورية العربية المتحدة.

10. الأزهري، محمد بن أحمد.2001م. **تهذيب اللغة**. ط1. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

11. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. 1423هـ. 2002م. **صحيح البخاري**. ط1. دار ابن كثير. دمشق. بيروت.

12. البغدادي، محمود شكري الألوسي. 1314هـ. **بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب**. ط2. دار الكتاب المصري.

13. التبريزي، الخطيب.1414هـ. 1994م. **ديوان أبي تمام**. ط2. دار الكتاب العربي.بيروت.

14. الترمذي، أبو عيسى محمد بن سَوْرة. 1408هـ. 1988م. **الشمائل المحمدية**. ط3. دار الحديث. بيروت لبنان.

15. التفتازاني، سعد الدين. **المطول على التّلخيص**. مطبعة سنده.

16. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر. 1384هـ. 1965م. **الحيوان**. ط2 .

17. الجوزية، ابن قيم. **إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان**. دار عالم الفوئد. مكة المكرمة.

18. الجوزية، ابن القيم. **الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان**.

19. الجوهري، اسماعيل بن حماد. **الصحاح تاج اللّغة وصحاح العربية**. دار العلم للملايين.

20. الحمداني، ابراهيم محمد محمود. **المصطلح النقدي في كتاب العمدة**.دار الكتب الغلمية. بيروت. لبنان.

21. الحموي، ابن حجة.2014م. **خزانة الأدب و غاية الأرب**. ط2. دار الهلال. بيروت.

22. الحموي، ابن حجة. 1313هـ. **كشف اللّثام عن وجه التّورية والاستخدام**. المطبعة الأنسية. بيروت.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857□

23. السجلماسي. 1401هـ. 1980م. **المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع**. ط1. مكتبة المعارف. الرباط.

24. السرخسي، أبو بكر. محمد **المبسوط**. دار المعرفة.بيروت.

25. السكاكي، أبو يعقوب. **مفتاح العلوم**. المطبعة الميمنية. مصر.

26. الشافعي، محمد بن ادريس. 1422هـ. 2001م. **الأم**. ط1. دار الوفاء. المنصورة.

27. الصفدي، صلاح الدين. **فضّ الختام عن التّورية والاستخدام**.

28. الطبري، أبو جعفرمحمد بن جرير.1422هـ. 2001م. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بتفسير الطبري**. ط1. دار هجر. القاهرة.

29. عبد المنعم، محمود عبد الرحمان. **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية** .

30. عتيق، عبد العزيز. **في تاريخ البلاغة العربية**. دار النهضة العربية. بيروت .

31. عتيق، عبد العزيز. **علم البديع**. دار النهضة العربية. بيروت. لبنان.

32. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**. المكتبة السلفية.

33. عكاوي، إنعام فوال. **المعجم المفصل في علوم البلاغة**.

34. العلوي، يحي بن حمزة. 1423هـ. **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة و علوم حقائق الإعجاز**. ط1 المكتبة العنصرية. بيروت.

35. العوايشة، حسين بن عودة. 1429هـ. 2008م. **الموسوعة الفقهية الميسّرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة**. ط1. دار ابن حزم. بيروت. لبنان.

36. القزويني، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن الخطيب.1424هـ. 2003م. **الإيضاح في علوم البلاغة المعاني والبيان والبديع**. ط1. دار الكتب العلمية.

37. القزويني، جلال الدين. 1904م. **التّلخيص في علوم البلاغة**. ط1. دار الفكر العربي.

38. قلعه جي، محمد رواس و قنيبي، حامد صادق. 1408هـ. 1988م. **معجم لغة الفقهاء**. ط2. دار النفائس. بيروت. لبنان.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

39. القنوي، علي. 1406هـ. **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**. ط1. دار الوفاء. جدة.

40. القيرواني، ابن رشيق. **العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده**.

41. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. 1424هـ. 2003م. **الموسوعة الإسلامية العامة** . القاهرة.

42. المدني، صدر الدين. 1388هـ. 1968م. أنوار الربيع في أنواع البديع. ط1. مطبعة النعمان.

43. المسيب، بن علس. 1423هـ 2003م. ديوان المسيَّب بن علس. ط1. مكتبة الآداب. القاهرة.

44. مطلوب، أحمد. 1427هـ. 2006م. معجم المصطلحات البلاغية وتطورها. ط1. الدار العربية للموسوعات. بيروت. لبنان.

45. المقدسي، شمس الدين محمد بن مفلح. الآداب الشرعية والمنح المرعية. مؤسسة الرسالة. بيروت.

46. المقري، أحمد بن محمد بن علي الفيومي. 1322هـ. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**. ط1. مطبعة التقدم العلمية. مصر.

47. الملك، ابن سناء. 1300هـ. 1969م. **ديوان ابن سناء الملك**. دار الكتاب العربي. وزارة الثقافة المصرية.

48. المناوي، محمد عبد الرؤوف. 1410هـ. التوقيف على مهمات التعاريف. ط1. دار الفكر المعاصر. بيروت.

49. الميداني، عبد الرحمان حسن.1416هـ. 1997م. **البلاغة العربية ، أسسها وعلومها، وفنونها**. ط1. مكتبة لسان العرب. دار القلم. دمشق .

50. النووي، أبو زكرياء يحي بن شرف الدمشقي. **الأذكار النّووية**. دار ابن خزيمة. المملكة العربية السعودية.

51. الهاشمي، أحمد. جواهر البلاغة " في المعاني والبيان والبديع. المكتبة العصرية. بيروت.

52. الواحدي، أبو الحسن علي. **شرح ديوان المتنبي**. دار الرائد العربي. بيروت. لبنان.

53. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد. 1415هـ. 1995م. **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**. ط1. دار القلم. دمشق. ودار الشامية. بيروت.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

المجـــلات

ـ زعطوط، حسين محمد. 2016. **النكت البلاغية : مفاهيم وآليات**. جامعة قاصدي مرباح. ورقلة الجزائر . المجلد 43 العدد 2.

Sources and references

*The Holy Quran is a narrative of workshops on Nafi.

01Ibn Abi finger, the Egyptian. 1383 AH - 1963 AD Liberation of the inking in the poetry and prose industry and the miracle of the Qur'an. I 1. Islamic Heritage Revival Committee. Egypt.

02Ibn al-Atheer, Ziauddin. The proverb in the literature of the writer and poet. Renaissance House of Egypt. Cairo.

03son of Shagha, Abu Dawood Suleiman. 1430 AH 2009. Sunan Abu Dawood. Dar Al - Resala International. Damascus.

04Ibn Taymiyah, 1435 AH. Jurisprudential Choices. I 1. House of the world of benefits. Mecca.

05Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abdul Rahman. 1423 H - 2002. Increased the manager in the science of interpretation. I 1. Dar Ibn Hazm. Beirut.

06Ibn Shaddad, Antara. Diwan Antara bin Shaddad. Islamic Office. Cairo.

07Ibn Arabshah, Ibrahim Mohammed al-Khanafi. Scientific Books House. Beirut.

08Ibn Manzoor. Arabes Tong. Dar Sader. Beirut.

-09A critical son, Osama. Buddy in poetry criticism. Ministry of Culture. United Arab Republic.

.10Azhari, Mohammed bin Ahmed. 2001. Language refinement. I 1. House of Revival of Arab Heritage. Beirut.

11Bukhari, Abu Abdullah Mohammed bin Ismail. 1423 H - 2002. Sahih Bukhari. I 1. Dar Ibn Katheer. Damascus. Beirut.

Baghdadi, Mahmoud Shukri al-Alusi. 1314 H. Reach the Lord in the knowledge of the conditions of Arabs. I 2. Egyptian Book House.

13Tabrizi, Khatib. 1414 e 1994. Diwan of Abu Tammam. I 2. The Arab Book House.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

14Tirmidhi, Abu Issa Mohammed bin Surah. 1408 H - 1988 AD. The merits of Muhammadiyah. I 3. Dar Al Hadith. Beirut, Lebanon.
15Taftazani, Saad Eddin. Prolonged summary. Sindh Printing Press.
16protruding, Abu Othman Amr ibn Bahr. 1384 AH - 1965. Animal. I 2.
17Nut, son of values. Relief of Havel in Devil Fisheries. House of Interest World. Mecca.
18nut, son of values. Interesting benefits to the science of the Koran and the science of statement.
19essential, Ismail bin Hammad. Asahah crown Arabic language and sanitation. House of science for millions.
.20Al-Hamdani, Ibrahim Mohammed Mahmoud. The critical term in the Book of the Mayor. Beirut. Lebanon.
.21Al-Hamwi, Ibn Hajjah. 2014. The closet of literature and very gods. I 2. Dar Al Hilal. Beirut.
22Hamwi, the son of argument. 1313 H. Unveiling the face of pun and usage. The medial printing press. Beirut.
.23The registry 1401 AH 1980. Badie stripped in naturalization methods Budaiya. I 1. Knowledge Library. Rabat.
.24Sarkhi, Abu Bakr محمد المبسوط .Free Membership. House knowledge, Beirut.
25Sakaki, Abu Jacob. The key to science. Maimania Printing Press. Egypt.
.26Al-Shafei, Mohammed bin Idris. 1422 AH / 2001 AD. the mother. I 1. Dar Al Wafaa. Mansoura.
-27Safadi, Salah al-Din. Break the pun and use.
28Tabari, Abu Jaafar Mohammed bin Jarir. 1422 e 2001. Collector statement on the interpretation of any Quran known interpretation of Tabari. I 1. Dar abandoned. Cairo.
.29Abdel Moneim, Mahmoud Abdel Rahman. Glossary of terms and jurisprudence.
.30Atiq, Abdul Aziz. In the history of Arabic rhetoric. Arab Renaissance House. Beirut.
.31Atiq, Abdul Aziz. The science of Budaiya. Arab Renaissance House. Beirut. Lebanon.
.32Askalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Open Alpari explained Sahih Bukhari. Salafi Library.
.33Akkawi, Inaam Voile. Detailed dictionary in rhetoric.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (ISSN-L):2617-9857

34Alawi, Yahya bin Hamza. 1423 H. The model of the secrets of rhetoric and miracle truth science. I 1 racist library. Beirut.

35Alawaisha, Hussein bin Odeh. 1429 AH 2008. Encyclopedia of jurisprudence facilitated in the jurisprudence of the book and the Sunnah. I 1. Dar Ibn Hazm. Beirut. Lebanon.

36Qazwini, Jalal al-Din Mohammed bin Abdul Rahman al-Khatib. Clarification in rhetoric, meanings, statement and novelty. I 1. Scientific Books House.

37Qazwini, Jalaluddin. 1904 AD. Summary in rhetoric. I 1. Arab Thought House.

.38Citadel Ji, Mohammed Rawas and Quneibi, Hamid Sadiq. 1408 H - 1988 AD. Dictionary of the language of jurists. I 2. House of precious. Beirut. Lebanon.

.39Kenawi, Ali. 1406 H. Anis jurists in the definitions of the terms spoken among the jurists. I 1. Dar Al Wafaa. Grandmother.

40Kairouani, son of Agile. Mayor in the beauties of poetry and manners and criticism.

-41The Supreme Council for Islamic Affairs. 2003 - 2003. General Islamic Encyclopedia. Cairo.

42civil, Sadruddin. 1388 AH - 1968 AD Spring lights in Budaiya types. I 1. Al Numan Printing Press.

43Musayyib, Ben Alles. 1423 AH 2003 AD. Court of Musayyib ibn 'Alas. I 1. Library of Arts. Cairo.

.44Wanted, Ahmed. 2006. Dictionary of rhetorical terminology and its development. I 1. Arab House for Encyclopedias. Beirut. Lebanon.

.45Maqdisi, Shams al-Din Mohammed bin Mufleh. Legal etiquette and grants. Foundation message. Beirut.

.46Al-Maqri, Ahmed bin Mohammed bin Ali Al-Fayoumi. 1322 H. The enlightening lamp in the strange explanation of the great. I 1. Scientific Progress Press. Egypt.

.47King, son of Sana. 1300 AH - 1969 AD. Diwan of Ibn Sina King. Arab Book House. Egyptian Ministry of Culture.

.48Menawi, Mohammed Abdul Raouf. 1410 H. Determination of duties of definitions. I 1. Contemporary Thought House. Beirut.

49Field, Abdul Rahman Hassan. 1416 e 1997. Arabic rhetoric, founded and science, and the arts. I 1. Library of the Arabs. The Pen House. Damascus.

ISBN :978-9957-67-204-1 – ISSN (**ISSN-L**):**2617-9857**

50nuclear, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf Damascene. Nuclear dhikr. Dar Ibn Khuzaymah. Saudi Arabia.

.51Hashmi, Ahmed. Jewels of rhetoric "in meanings, statement and creative. Modern Library. Beirut.

.52Al-Wahidi, Abul Hasan Ali. Explanation Diwan Mutanabi. Dar Al - Raed Al - Arabi. Beirut. Lebanon.

.53Al-Wahidi, Abul Hasan Ali bin Ahmed. 1415 H - 1995 AD. Brief in the interpretation of the book dear. I 1. The Pen House. Damascus. And Dar Shamiya. Beirut.

Journals

Zaatout, Hussein Mohammed. 2016. Rhetorical Jokes: Concepts and Mechanisms. Kasadi Merbah University. Ouargla Algeria. a